

تنظيم لجنة النظر في المخالفات الضريبية وكيفية سيرها

**مرسوم رقم 2.22.283 صادر في
26 من جمادى الآخرة 1445 (9 يناير 2024)
بتحديد تنظيم لجنة النظر في المخالفات
الضريبية وكيفية سيرها.¹**

رئيس الحكومة،

بناء على أحكام الفصل 90 من الدستور؛

وعلى أحكام المادة 231 من المدونة العامة للضرائب المحدثه بموجب المادة 5 من قانون المالية رقم 43.06 للسنة المالية 2007 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.06.232 بتاريخ 10 ذي الحجة 1427 (31 ديسمبر 2006) كما تم تغييرها وتتميمها؛
وبعد المداولة في مجلس الحكومة المنعقد في 11 من جمادى الآخرة 1445 (25 ديسمبر 2023)،
رسم ما يلي:

المادة الأولى

تكون لجنة النظر في المخالفات الضريبية المنصوص عليها في المادة 231 من المدونة العامة للضرائب تابعة للسلطة المباشرة لرئيس الحكومة ويكون مقرها بالرباط.
تعهد كتابة اللجنة للسلطة الحكومية المكلفة بالمالية.

المادة الثانية

لتطبيق أحكام الفقرة الخامسة من المادة 231 من المدونة العامة للضرائب، يعين أعضاء لجنة النظر في المخالفات الضريبية بقرار لرئيس الحكومة لمدة ثلاث (3) سنوات.

المادة الثالثة

تعقد اللجنة اجتماعاتها بدعوة من كتابتها وتجتمع بكيفية صحيحة إذا حضرها الرئيس وعلى الأقل ممثل واحد عن إدارة الضرائب وممثل واحد عن الخاضعين للضريبة.
تداول اللجنة بأغلبية أصوات الأعضاء الحاضرين وإن تعادلت رجع الجانب الذي يكون فيه الرئيس.

1- الجريدة الرسمية 7269 بتاريخ 17 رجب 1445 (29 يناير 2024)، ص 586.

المادة الرابعة

تدلي اللجنة برأيها الاستشاري داخل أجل لا يتجاوز ستين (60) يوما من تاريخ تسلم الشكاية الرامية إلى تطبيق الجزاءات الجنائية المنصوص عليها في المادة 192 من المدونة العامة للضرائب.

المادة الخامسة

تسهر كتابة اللجنة على إنجاز المهام التالية:

- استلام الشكايات المشار إليها في المادة الرابعة أعلاه؛
- تحضير اجتماعات اللجنة وإعداد محاضر في شأنها؛
- إحالة رأي اللجنة الاستشاري إلى السلطة الحكومية المكلفة بالمالية أو الشخص المفوض من لديها لهذا الغرض.

المادة السادسة

تحدد كفاءات عمل اللجنة بنظام داخلي تعده هذه اللجنة وتصادق عليه في أول اجتماع تعقده.

المادة السابعة

يسند إلى الوزير المنتدب لدى وزيرة الاقتصاد والمالية المكلف بالميزانية تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 26 من جمادى الآخرة 1445 (9 يناير 2024).

الإمضاء: عزيز أخنوش.

وقعه بالعطف:

الوزير المنتدب لدى وزيرة الاقتصاد والمالية المكلف بالميزانية،

الإمضاء: فوزي لقجع.